

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-74510

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-74510-2021)

في الدعوى المقامة

من/المكلف	المستأنف/ المستأنف ضده
سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)	
ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك	المستأنف/المستأنف ضده
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:	
إنه في يوم الأربعاء 2023/06/07م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:	
الدكتور/ ...	رئيساً
الدكتور/ ...	عضواً
الأستاذ/ ...	عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2021/10/07م، من / ... والاستئناف المقدم بتاريخ 2021/10/08م، من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2021-1081) الصادر في الدعوى رقم (Z-14569-2020) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام من 2013م وحتى 2017م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- 1- رفض اعتراض المدعية/ ... (سجل تجاري رقم ...) فيما يتعلق ببند فرق مخصصات محمله لعام 2013م.
- 2- فيما يتعلق ببند رواتب غير جائزة الحسم:
- أ- إثبات انتهاء الخلاف للأعوام 2013م و2014م و2017م.
- ب- إلغاء قرار المدعى عليها لعامي 2015م و2016م.
- 3- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند موظفين بعقود خارجية للأعوام من 2013م الى 2017م.
- 4- إثبات انتهاء الخلاف فيما يتعلق ببند موجودات غير ملموسة لعام 2016م.
- 5- إثبات انتهاء الخلاف فيما يتعلق ببند رصيد الاستثمارات لعام 2015م.
- 6- رفض اعتراض المدعية فيما يتعلق ببند أطراف ذات علاقة لعامي 2013م و2014م.
- 7- فيما يتعلق ببند احتساب الزكاة على الربح المعدل:
- أ- إلغاء قرار المدعى عليها للأعوام من 2013م الى 2016م.

ب- رفض اعتراض المدعية لعام 2017م.

8- إثبات انتهاء الخلاف فيما يتعلق ببند عدم خضوع حصة شركة ... للزكاة للأعوام من 2013م حتى 2017م.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولا لدى الطرفين، تقدم كلا منهما بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:
ففيما يتعلق باستئناف المكلف على قرار دائرة الفصل، فيكمن استئنافه فيما يخص بند (رواتب موظفين بعقود خارجية للأعوام من 2013م حتى 2017م) بأن التعاقد مع الموظفين بعقود نظامية عبر برنامج أجير وأُرفق عدد (51) عقداً، كما أن مسيرات الرواتب تخص 6 مدارس مملوكة ... ، وفيما يخص بند (طراف ذات علاقة لعامي 2013م و2014م) بأنها مملوكة ... بنسبة (95%) والتي سددت مبلغ الزكاة عن حصتها، ويطالب المكلف بعدم احتساب (95%) من مبلغ أطراف ذات علاقة لعامي محل الخلاف لما فيه من ثني زكاة، وفيما يخص بند (احتساب الزكاة على الربح المعدل لعام 2017م) فيطلب المكلف احتساب الزكاة على أساس الوعاء الزكوي، وعليه فإن المكلف يطلب نقض قرار دائرة الفصل في البنود محل الاستئناف لما تقدّم من أسباب.

كما لم يلقى القرار قبولا لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، فتقدمت باستئنافها على القرار المعترض عليه بموجب لائحة استئنافية تضمنت ما ملخصه الآتي:

ففيما يتعلق باستئناف الهيئة على قرار دائرة الفصل، فيكمن استئنافها فيما يخص بند (رواتب غير جائزة الحسم للأعوام من 2013م حتى 2017م) فتوضّح الهيئة وفيما يخصّ الأعوام 2013م و2014م و2017م فإنها لم تقبل اعتراض المكلف عن البند محل الخلاف كاملاً وإنما كان القبول متعلق فقط بـ(ساعات العمل الإضافية، ومزايا عاملين أخرى وبديل مواصلات وبدلات أخرى) في حين رفضت الهيئة الاعتراض فيما يخصّ (موظفين أثناء التجربة) وفيما يخصّ عامي 2015م و2016م فإن عدم رد الهيئة لا يعدّ قبولا، كما لم يتم الاعتراض على هذا البند أمام الهيئة، وفيما يخصّ بند (رواتب موظفين بعقود خارجية لعامي 2013م و 2017م) فإن منطوق قرار الهيئة قد شمل الأعوام 2013م و 2014م و2017م، وقرار الدائرة حصر البند على عامي 2013م و2017م دون الإشارة إلى عام 2014م وعليه تطالب الهيئة بإيضاح حيثيات القرار وتأبيد إجراءاتها، وفيما يخصّ بند (احتساب الزكاة على الربح المعدل للأعوام من 2013م إلى 2016م) فإن الهيئة تطالب باحتساب الزكاة على أساس صافي الربح المعدل وتستند على القرار الوزاري: "تحل القواعد والإجراءات التي تتضمنها اللائحة المرفقة محل جميع القرارات والتعليقات السابقة المتعلقة بجباية الزكاة، وعليه فإن الهيئة تتمسك بصحة إجراءاتها وسلامته وتطلب نقض قرار دائرة الفصل في البنود محل الاستئناف لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الأربعاء بتاريخ: 2023/06/07م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلساتها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل

لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم:(26040) وتاريخ: 21/ 04/ 1441هـ؛ وبالنداء على الخصوم، حضر ... هوية وطنية رقم (...) بصفته وكيلًا عن المستأنف بموجب الوكالة رقم (...)، وحضر / ... (هوية وطنية رقم ...)، بصفته ممثل المستأنف ضدها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، بموجب تفويض صادر من نائب محافظ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك للشؤون القانونية والالتزام برقم (...) وتاريخ 11/05/1444هـ، وعليه قررت الدائرة قفل باب المرافعة ودجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف ومن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلبا الاستئناف مقبولين شكلاً، حيث قدما من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائهما.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف الهيئة بشأن بند (رواتب غير جائزة الحسم للأعوام من 2013م حتى 2017م) وحيث يكمن استئناف الهيئة في الاعتراض على ما قرره دائرة الفصل تجاه هذا البند؛ إذ تدعي عدم قبولها لكامل اعتراض المكلف تجاه البند كما قرره دائرة الفصل. وبتأمل الدائرة في موضوع النزاع، وحيث انتهى قرار الدائرة بقبول الهيئة للمصاريف للأعوام 2013م و2014م و2016م، بينما لم تقم بالرد عن عامي 2015م و2016م، وبالرجوع إلى ملف الدعوى تبين أن الهيئة قبلت حسم (ساعات عمل إضافية - مزايا أخرى للعاملين - بدلات مواصلات - بدلات أخرى) للأعوام من 2013م وحتى 2017م باستثناء (موظفين أثناء فترة التجربة) حيث أن المكلف لم يقدم المستندات التي تدعم وجهة نظره، مما تنتهي معه الدائرة إلى إعادة الدعوى إلى الدائرة مصدرة القرار لدراسة هذا البند موضوعاً.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من المكلف / ... سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) والاستئناف المقدم من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2021-1081) الصادر في الدعوى رقم (Z-14569-2020) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام من 2013م وحتى 2017م.

ثانياً: وفي الموضوع:

إعادة الدعوى إلى دائرة الفصل لاستنفاد ولايتها فيما يتعلق ببند (رواتب غير جائزة الحسم للأعوام من 2013م حتى 2017م).

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

